

October 2011

A

	منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة	联合国 粮食及 农业组织	Food and Agriculture Organization of the United Nations	Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture	Продовольственная и сельскохозяйственная организация Объединенных Наций	Organización de las Naciones Unidas para la Alimentación y la Agricultura
---	--	--------------------	---	---	---	--

# المجلس

## الدورة الثالثة والأربعون بعد المائة

روما، 28 نوفمبر/تشرين الثاني – 2 ديسمبر/كانون الأول 2011

تقرير الدورة (الخاصة) الواحدة والأربعين بعد المائة للجنة المالية  
روما، 2–4 نوفمبر/تشرين الثاني 2011

### الموجز

انعقدت الدورة (الخاصة) الواحدة والأربعون بعد المائة للجنة بالأساس لمناقشة التعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012–2013 ورفع توصيات بشأنها إلى المجلس. وتقوم اللجنة في تقريرها لهذه الدورة بما يلي:

﴿ توصي المجلس (1) بالموافقة على المقتراحات المتعلقة بالتعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012–2013 وما ينتج عن ذلك من مراجعة لتوزيع صافي الاعتمادات بحسب أبواب الميزانية كما هو وارد في الوثيقة CL 143/3 (الفقرة 16)، (2) والنظر في إقرار مقتراحات المدير العام الرامية إلى تحسين سياسة المنظمة الخاصة باسترداد تكاليف الدعم التي حظيت بدعم غالبية العضوي من أعضاء اللجنة (الفقرة 14). ﴾

﴿ وتحيط المجلس علماً بمناقشتها ذات الصلة (ذ) بالتقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل الفورية (الفقرة 25)، (2) وبطريق معالجة أي تعديلات أخرى في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012–2013 خلال مرحلة التنفيذ (الفقرة 17)، (3) وأساليب العمل الخاصة بها (الفقرة 30). ﴾

### الإجراءات المقترن اتخاذها من جانب المجلس

﴿ يطلب من المجلس الموافقة على توصيات اللجنة بشأن التوزيع المرجع لصافي الاعتمادات بحسب أبواب الميزانية الناتج عن المقتراحات المتعلقة بالتعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012–2013 كما هو وارد في الوثيقة CL 143/3. ﴾

﴿ ويطلب من المجلس النظر في إقرار المقتراحات الرامية إلى تحسين سياسة المنظمة الخاصة باسترداد تكاليف الدعم الواردة في الوثيقة FC 140/8 – إعادة إصدار. ﴾

﴿ ويطلب من المجلس تأييد وجهات نظر اللجنة بشأن تنفيذ خطة العمل الفورية، وطريق معالجة أي تعديلات أخرى في برنامج العمل والميزانية خلال مرحلة التنفيذ للفترة 2012–2013، وأساليب العمل الخاصة بها. ﴾

يمكن توجيه أي استفسارات بشأن هذه الوثيقة إلى:

السيد راكيش موطهو (Rakesh Muthoo)  
أمين لجنة المالية  
رقم الهاتف: +3906 5705 5987

طبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبيين والمرأقيين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق المجتمعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: [www.fao.org](http://www.fao.org)

---

## بيان المحتويات

---

### الصفحات

3	مقدمة
4	المسائل المتعلقة بمنظمة الأغذية والزراعة
6	التعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012-2013
7	报 告 书 关于执行紧急行动方案
8	طرق عمل لجنة المالية
9	موعد ومكان انعقاد الدورة الثانية والأربعين بعد المائة

## تقرير الدورة (الخاصة) الواحدة والأربعين بعد المائة للجنة المالية

**روما، 4-2 نوفمبر/تشرين الثاني 2011**

### مقدمة

- عرضت اللجنة على المجلس التقرير التالي عن دورتها (الخاصة) الحادية والأربعين بعد المائة.
- وحضر الاجتماع إضافة إلى الرئيس ، السيد مونغي ميدي Moungui Médi ، ممثلو الدول الأعضاء التالية وأسماؤهم :
  - السيدة إميلي كولنз Emily Collins (أستراليا)
  - السيد أولينتو فيارا Olyntho Vieira (البرازيل)
  - السيد لوران د. كولدياتي Laurent D. Couliadi (بوركينا فاسو)
  - السيد شوبانا ك. باتانياك Shobhana K. Pattanayak (الهند)
  - السيد هدايا يامادا Hideya Yamada (اليابان)
  - السيدة منار صباح محمد آل صباح Manar Sabah Mohammad Al-Sabah (الكويت)
  - معالي السيد ميغال رويز-كبانيات إزكياردو Miguel Ruiz-Cabañas Izquierdo (المكسيك)
  - السيد فوزي لكجاع Fouzi Lekjaa (المغرب)
  - السيد رونالد ألكويهزن Ronald Elkhuizen (هولندا)
  - السيد فلاديمير ف. كوزنتسوف Vladimir V. Kuznetsov (الاتحاد الروسي)
  - السيدة كارين جونسون Karen Johnson (الولايات المتحدة الأمريكية)
- وأبلغ الرئيس اللجنة بما يلي :

  - عُينت السيدة إميلي كولنз (أستراليا) محل السيد ترافيس باور Travis Power في هذه الدورة؛
  - عُين السيد فوزي لكجاع محل السيد أمل بلقايد Amal Belcaïd كممثل للمغرب للفترة المتبقية من ولايته؛
  - عُينت السيدة إيفا فان وارسم Eva van-Woersem (هولندا) محل السيد إلکھویزن Elkhuizen في جزء من هذه الدورة؛
  - ولم يتمكن السيد محمد الطيب الفقي النور Mohamed Eltayeb Elfaki Elnor (السودان) من حضور هذه الدورة.

- يمكن تنزيل موجز مؤهلات الممثلين المناوبين من الموقع الإلكتروني الخاص بالأجهزة الرئاسية والدستورية على العنوان التالي : <http://www.fao.org/unfao/govbodies/gsbhome/finance-committee/ar/>

ـ5 وعلاوة على ذلك، حضر الدورة (الخاصة) الحادية والأربعين للجنة المالية مراقبون صامتون من الدول الأعضاء

التالية :

كندا

فرنسا

ألمانيا

الفلبين

### **المسائل المتعلقة بمنظمة الأغذية والزراعة**

#### **التدابير الرامية إلى تحسين تنفيذ سياسة المنظمة الخاصة باسترداد تكاليف الدعم**

ـ6 أشارت اللجنة إلى أن المؤتمر أكد مجدداً، في دورته السابعة والثلاثين التي عقدت في يونيو/حزيران ـ يوليو/تموز 2011، على سياسة استرداد التكاليف بالكامل التي وافق عليها المجلس في نوفمبر/تشرين الثاني 2000 تمشيا مع اللائحة المالية 6-7، ووجه المجلس إلى تنفيذ تدابير لتحسين عمليات الاسترداد من الأنشطة المولدة من خارج الميزانية، بالاستفادة من تجربة وكالات الأمم المتحدة الأخرى<sup>1</sup>.

ـ7 كما أشارت اللجنة إلى أن المؤتمر أعرب عما يساوره من قلق حيال استمرار تدني مستوى استرداد تكاليف الدعم الإداري والتشغيلي وحث المدير العام على: (أ) السعي بنشاط إلى تحسين استرداد تكاليف الدعم الإداري والتشغيلي من الأنشطة المولدة من خارج الميزانية، بما في ذلك في مجالات مثل التكاليف على المستوى القطري، والأمن، ونظم وتكنولوجيا المعلومات، على نحو ما سبق وأن اقترحه لجنة المالية في يوليو/تموز 2009؛ (ب) واستحداث آليات جديدة، حسب الاقتضاء، بالاستفادة من تجارب وكالات الأمم المتحدة الأخرى، ولاسيما زيادة تكاليف موظفي المشاريع لاسترداد تلك التكاليف الأكثر ارتباطاً بمستوى التوظيف في البرامج والمشاريع؛ (ج) وعرض سبل تحسين استرداد التكاليف لتنظر فيها لجنة المالية في أكتوبر/تشرين الأول 2011 ويوافق عليها المجلس قبل نهاية عام 2011<sup>2</sup>.

ـ8 واستعرضت اللجنة التدابير التي يقترحها المدير العام لتخفيض فجوة التكاليف، وأقرت بأنها تتماشى والتعليمات الصادرة عن المؤتمر في دورته السابعة والثلاثين.

ـ9 وطلبت اللجنة المزيد من المعلومات من الأمانة بشأن الأساس المنطقي الذي يستند إليه لاستخدام منظمة الصحة العالمية كوكالة للمقارنة، وأحيطت علما كذلك بأن المنظمة ومنظمة الصحة العالمية هما وكالتان تقنيتان متخصصتان

<sup>1</sup> الفقرة 4 من منطوق القرار 5/2011.

<sup>2</sup> الفقرة 100 من الوثيقة C 2011/REP.

تضطلعان بالعمل المعياري والتشغيلي بما في ذلك من خلال وجود ميداني كبير، ولديهما نظم تخطيط وإبلاغ مماثلة، وتستخدمان لأغراض المحاسبة برنامج نظام المعلومات نفسه.

10- كما استعرضت اللجنة الأساس المنطقي الذي تستند إليه الأمانة لاسترداد تكاليف الدعم من خلال "مصروفات شغل الوظائف". وذكرت اللجنة أن ثمة نهجا ينطوي على "زيادة تكاليف موظفي المشاريع لاسترداد تلك التكاليف الأكثر ارتباطاً بمستوى التوظيف في البرامج والمشاريع" يشار إليها بشكل محدد في التعليمات الصادرة عن المؤتمر في دورته السابعة والثلاثين.

11- وأعربت الغالبية العظمى من أعضاء اللجنة عن تأييدها لاستخدام زيادة تكاليف موظفي المشاريع وتكاليف الخبراء الاستشاريين للمشاريع من أجل: (أ) استرداد التكاليف المتغيرة غير المباشرة للخدمات المقدمة فيما يتصل بتوظيف موظفي المشاريع وإدارة شؤونهم في الحالات التي تكون فيها معدلات تكاليف دعم المشاريع أدنى من المعدلات القصوى، وأقرت بأن تطبيق هذه الزيادة ليس من شأنه أن يسفر عن تجاوز المعدلات القصوى المطبقة على ذلك المشروع؛ (ب) وتحسين استرداد التكاليف بخصوص فئات التكاليف غير المباشرة المتغيرة التي كانت قد استُبعدت إلى حد كبير في السابق من سياسة المنظمة الخاصة بتكاليف الدعم ولكنها تسترد عادة من جانب منظمات الأمم المتحدة الأخرى، وبصورة محددة في مجالات: التكاليف المتصلة بتكنولوجيا المعلومات، والمصروفات المتصلة بشغل المكاتب، والأمن في المقر الرئيسي، وسلمت بأن هذه المجالات سبق وأن اقتُرحت على لجنة المالية في يونيو/تموز 2009 وسلط عليها الضوء المؤتمر في دورته السابعة والثلاثين لغرض الاسترداد.

12- ولم يعرب أحد الأعضاء عن تأييده لاستخدام التدابير المقترحة في هذا الوقت، وطلب الحصول على المزيد من المعلومات لضمان الشفافية الكاملة للمنهجية المعتمدة وأثر ذلك على الجهات المانحة. وأعرب عضو آخر عن بعض التحفظ إزاء النهج المقترح، وأعرب عن تفضيله للنهج الذي تتبعه الصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة التي تفضل تكلفة مباشرة بشكل أكبر على ضوء ميزانيات المشاريع. واقتراح هذان العضوان إرجاء اتخاذ قرار بشأن هذه المسألة رهنا بتوفير المزيد من المعلومات لإجراء تحليل ومناقشات دقيقة قبل اتخاذ قرار نهائي.

13- وأشار عضو آخر إلى أن مبلغ المساهمات الطوعية في السنوات القليلة الماضية تجاوز المبلغ الإجمالي للاشتراكات المقدرة للمنظمة وإلى أن قرار المجلس بشأن هذا الموضوع يمكن أن يؤثر في المساهمات الطوعية المقبولة في مشاريع المنظمة.

14- وإذا أشارت اللجنة إلى التعليمات الصادرة عن المؤتمر بأن ت Surrexpose الوسائل الكفيلة بتحسين استرداد التكاليف لكي يقرها المجلس قبل نهاية عام 2011، فإنها:

(أ) أحالـت الاقتراح المقدم من المدير العام في الوثيقة (FC 140/8، إعادة إصدار)، بدعم غالبية العظمى لأعضاء اللجنة؛

(ب) وطلبت عقد المزيد من المشاورات بشكل غير رسمي بين الأمانة والأعضاء المهتمين، حسب الاقتضاء، لتسهيل مصادقة المجلس بالإجماع في دورته الثالثة والأربعين بعد المائة على الاقتراح المقدم؛

(ج) وأكّدت على أهمية السعي بشكل مستمر إلى تأمين الوسائل الأكثر كفاءة وفعالية من حيث التكلفة لتقديم الدعم الإداري والتشغيلي للمشاريع.

### التعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012-2013

15- نظرت اللجنة في التعديلات في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012-2013، وركّزت بصورة خاصة على مركز الخدمات المشتركة، والتعديلات على المالك الوظيفي، والتعديلات الهيكلية، والخصصات للهدف الاستراتيجي "كاف" (المساواة بين الجنسين)، وزيادة المكافآت المتعلقة بالكفاءة، والوفورات لمرة واحدة، والاستخدام المتوقع للرصيد غير المنفق للفترة 2010-2011. وأعربت اللجنة عن رضاها حيال الوثيقة بصورة إجمالية وأعربت عن تقديرها للمشاورات التي أجرتها المدير العام مع المدير العام المُنتَخَب لوضع النهج والتعديلات الناجمة عنه.

-16 وإن اللجنة:

(أ) أحيطت علمًا بأن توجيهات المؤتمر وقراراته قد تُفذت في المجالات كافة؛

(ب) ووافقت على المالك الوظيفي المنقح للوظائف المدرجة في الميزانية وعلى التغييرات الهيكلية؛

(ج) وأوصت بأن يوافق المجلس على ما ينتج من توزيع منقح لاعتمادات الصافية حسب أبواب الميزانية

(د) وأشارت إلى أن مبلغ 6.5 مليون دولار أمريكي الذي لا يزال يتعين تحديده يوفر المرونة اللازمة للمدير العام الجديد لتحديد الوفورات.

17- لاحظت اللجنة أنه قد تنشأ عمليات نقل أخرى في الميزانية نتيجةً لخطيط العمل، ونظراً كذلك إلى استخدام أكفا وأنجع لطرائق التنفيذ أثناء فترة السنتين. وعلاوة على ذلك، أقرّت اللجنة بأنه من الممكن إعادة تحديد النشاطات في عام 2012 لإتاحة المرونة اللازمة للمدير العام الجديد. وفي هذا الخصوص، فإن اللجنة:

(أ) أكّدت مجدداً على التوجيه الصادر عن الاجتماع المشترك في دورته العقودة في أكتوبر/تشرين الأول 2011 والذي رفض اقتراح القيام تلقائياً بتخصيص الوفورات الإضافية، إن وجدت، في إطار الهدفين الوظيفيين خاء وذال، للمكاتب الميدانية<sup>3</sup>؛

<sup>3</sup> الفقرة 9(هـ) من الوثيقة 143/7 CL.

(ب) وشددت على ضرورة معالجة أي تعديلات أخرى في برنامج العمل والميزانية وفقاً للإجراءات المتفق عليها، وذكرت بأن عمليات النقل في أبواب الميزانية وعمليات النقل من باب إلى آخر خلال فترة السنين سوف تتم وفقاً للائحة المالية 4-5.

### تقرير مرحلي عن تنفيذ خطة العمل الفورية

18- استعرضت اللجنة الوثيقة CL 143/10 "تقرير مرحلي عن تنفيذ خطة العمل الفورية" التي تناولت التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل الفورية في النصف الثاني من عام 2011، واستكملت المعلومات التي قدمت إلى مؤتمر المنظمة في دورته السابعة والثلاثين في يونيو/حزيران 2011. ورحبـت اللجنة بتشديد التقرير على عرض أهم الإنجازات التي تحققت حتى الآن في سياق رؤيا الإصلاح ومنافعه المتوقـعـه، وأخذـت علـماً بـأن التقرير المـرحـلي الأول لـعام 2012 سيـنـضـمـنـ تـفـاصـيلـ عنـ التـقـدـمـ المـحرـزـ فيـ جـمـيعـ إـجـرـاءـاتـ خـطـةـ الـعـلـمـ الفـورـيـةـ ومـعـلـومـاتـ مـالـيـةـ وـافـيـةـ عـنـ عـامـ 2011ـ.

19- وأشارـتـ اللجنةـ إـلـىـ أـنـ عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ أـنـ 20ـ فـيـ المـائـةـ فـحـسـبـ مـنـ إـجـرـاءـاتـ خـطـةـ الـعـلـمـ الفـورـيـةـ يـتـوـقـعـ تـرـحـيـلـهـاـ إـلـىـ الـفـتـرـةـ 2012ـ2013ـ،ـ فـإـنـهـاـ تمـثـلـ 40ـ فـيـ المـائـةـ مـنـ التـكـالـيفـ الـمـسـتـحـقـةـ وـمـنـ الـجهـودـ الـلـازـمـةـ نـظـرـاـ إـلـىـ مـدـىـ تـعـيـدـهـاـ وـتـدـاخـلـهـاـ إـلـىـ مـاـ تـنـطـويـ عـلـيـهـ مـنـ مـخـاطـرـ.

20- وأخذـتـ اللجنةـ عـلـماـ بـأنـ مـصـرـوفـاتـ خـطـةـ الـعـلـمـ الفـورـيـةـ (ـأـيـ المـصـرـوفـاتـ وـالـلتـزـامـاتـ الـمـسـجـلـةـ ذاتـ الـصـلـةـ)ـ فـيـ الـفـتـرـةـ الـمـمـتدـةـ مـنـ يـانـايـرـ/ـكـانـونـ الثـانـيـ إـلـىـ سـبـتمـبرـ/ـأـيلـولـ 2011ـ تـبـلـغـ 18.76ـ مـلـيـونـ دـولـارـ أمـريـكيـ،ـ مـاـ يـبـقـيـ لـلـإنـفـاقـ فـيـ الـأـشـهـرـ الـثـلـاثـةـ الـأـخـيـرـةـ مـنـ عـامـ 2011ـ زـهـاءـ ثـلـثـ مـيـزـانـيـةـ عـامـ 2011ـ (ـ10.17ـ مـلـيـونـ دـولـارـ أمـريـكيـ).ـ وـأـعـرـبـتـ الـلـجـنةـ عـنـ قـلـقـهـاـ حـيـالـ قـدـرـةـ الـأـمـانـةـ عـلـىـ إـنـفـاقـ الرـصـيدـ ضـمـنـ الإـطـارـ الزـمـنـيـ المتـبـقـيـ،ـ وـقـدـمـ إـلـيـهـاـ شـرـحـ بـشـأنـ أـسـلـوبـ الـإنـفـاقـ.ـ كـمـ أـحـاطـتـ عـلـماـ بـأنـ الرـصـيدـ غـيـرـ المـنـفـقـ المتـوـقـعـ يـبـلـغـ 3.5ـ مـلـيـونـ دـولـارـ أمـريـكيـ،ـ وـهـوـ يـشـمـلـ الـوـفـورـاتـ فـيـ التـكـالـيفـ الـمـتـكـرـرـةـ لـخـطـةـ الـعـلـمـ الفـورـيـةـ وـتـكـالـيفـ الـاسـتـثـمـارـ لـرـةـ وـاحـدـةـ الـمـرـجـأـةـ مـنـ عـامـ 2011ـ إـلـىـ عـامـ 2012ـ.ـ وـبـهـذـاـ يـبـقـيـ رـصـيدـ مـقـدـارـهـ 6.67ـ مـلـيـونـ دـولـارـ أمـريـكيـ يـجـبـ إـنـفـاقـهـ فـيـ الـفـتـرـةـ الـمـمـتدـةـ مـنـ أـكـتوـبـرـ/ـشـرـيـنـ الـأـوـلـ إـلـىـ دـيـسـمـبـرـ/ـكـانـونـ الـأـوـلـ 2011ـ.

21- وأخذـتـ الـلـجـنةـ عـلـماـ بـأنـهـ وـفـقاـ لـلـقـرـارـ 5ـ2011ـ الصـادـرـ عـنـ الـمـؤـنـمـ،ـ فـإـنـ كـلـ رـصـيدـ غـيـرـ مـنـفـقـ مـنـ اـعـتـمـادـاتـ فـتـرـةـ 2010ـ2011ـ سـيـسـتـخـدـمـ لـتـنـفـيـذـ خـطـةـ الـعـلـمـ الفـورـيـةـ تـنـفـيـذـاـ كـامـلاـ فـتـرـةـ 2012ـ2013ـ.

22- وأشارـتـ الـلـجـنةـ بـالـعـلـمـ الـذـيـ اـضـطـلـعـ بـهـ بـشـأنـ الـمـخـاطـرـ الـمـتـعـلـقـ بـخـطـةـ الـعـلـمـ الفـورـيـةـ،ـ وـشـجـعـتـ الـأـمـانـةـ عـلـىـ موـاـصـلـةـ إـيـلـاءـ أـعـلـىـ درـجـاتـ الـأـوـلـيـةـ لـإـدـارـةـ هـذـهـ الـمـخـاطـرـ بـغـيـةـ كـفـالـةـ تـحـقـيقـ الـمـنـافـعـ الـمـنـشـوـدـةـ مـنـ تـجـدـيدـ الـمـنـظـمةـ تـحـقـيقـاـ كـامـلاـ.ـ وـأـشـارـتـ الـلـجـنةـ إـلـىـ أـنـ الـقـيـوـدـ الـمـفـروـضـةـ عـلـىـ قـادـةـ مـشـارـيعـ خـطـةـ الـعـلـمـ الفـورـيـةـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـقـدـرـتـهـمـ عـلـىـ موـاـصـلـةـ الـأـخـذـ بـزـمـامـ أـنـشـطـةـ الـإـلـاـحـ،ـ مـعـ الـاستـمـارـ فـيـ الـوقـتـ نـفـسـهـ فـيـ الـنـهـوـضـ بـسـائـرـ مـسـؤـلـيـاتـهـمـ،ـ تـمـثـلـ خـطـراـ هـاماـ.

-23- وشجّعت اللجنة زيادة مشاركة الأعضاء في العمل للتوصيل إلى توافق الآراء بشأن المسائل غير المحسومة المتعلقة بخطة العمل الفورية، بما فيها على وجه الخصوص المسائل التي حددتها الإدارة باعتبارها تسبب "تأخيرات كبيرة".

-24- ورحبت اللجنة بالمهمة الاستشارية الجارية الموكلة إلى مؤسسة استشارية خارجية من أجل تقديم توصيات بشأن استراتيجية تنفيذ خطة العمل الفورية، مع إيلاء عناية خاصة لإجراءات إدارة التغيير في المنظمة الازمة لتعظيم المنافع المتواحة من خطة العمل الفورية.

وإن اللجنة: -25

(أ) اعترفت بأن تنفيذ خطة العمل الفورية بلغ مرحلة حرجة، مع ترحيل بعض أصعب إجراءات خطة العمل الفورية من حيث التعقيد والخطر والترابط إلى فترة 2012-2013؛

(ب) وأعربت عن تطلعها إلى تلقي تقرير كامل عن مصروفات خطة العمل الفورية لعام 2011 في التقرير المرحلي القادم بشأن تنفيذ خطة العمل الفورية؛

(ج) وشجّعت الأمانة على مواصلة التشديد على إدارة المخاطر وإدارة التغيير فيما يتعلق بخطبة العمل الفورية من أجل كفالة تحقيق الفوائد والآثار المتواخدة من إصلاح المنظمة.

طرق عمل لجنة المالية

- 26- واصلت اللجنة النقاش الذي بدأ خلال دورتها الأربعين بعد المائة بشأن إمكانية مشاركة الرئيس وأو نائب الرئيس في المؤتمرات الإقليمية للمنظمة، وفرص قيام اللجنة بزيارات ميدانية لتعزيز النهوض بمسؤولياتها.

-27- وأقرت اللجنة بأن دور المؤتمرات الإقليمية فيما يتعلق بالحكومة ضمن إطار إصلاح المنظمة يكتسي أهمية متزايدة بالنسبة للمنظمة، وغداً في الوقت نفسه أوثق صلة بولاية اللجنة منه في السنوات السابقة. وسلم المشاركون بأن حضور الرئيس أو نائب الرئيس المؤتمرات الإقليمية يمكن أن يكون مفيدة في مناقشة المسائل المتصلة بولاية لجنة المالية، بما في ذلك المناقشات بشأن برنامج العمل والميزانية، طالما تتم الموافقة على دور محدد بشكل واضح بالنسبة لممثل لجنة المالية مع منظمي المؤتمرات الإقليمية. وجرت الموافقة أيضاً على أن فهم إسهامات المؤتمرات الإقليمية فيما أفضى سيؤدي إلى إثراء نقاشات لجنة المالية.

-28- لاحظت اللجنة أنه سيكون من المفيد من منظور التكاليف استطلاع طائق أخرى، مثل استخدام الأدوات السمعية البصرية عن بعد، لتحقيق تحسن أمثل في تبادل المعارف خلال اجتماعات المؤتمرات الإقليمية.

-29- كما وافقت اللجنة، فيما يتعلق بالزيارات الميدانية المكن إجرؤها، على أن من المهم النظر في مشاركة أعضاء اللجنة في زيارات تستهدف موقع معينة وتجرى على نحو يكون وثيق الصلة بولاية اللجنة. وأقرت اللجنة بأن من شأن مثل هذه الزيارات أن تخرج عن إطار الزيارات الميدانية التي يقوم بها الممثلون الدائمون.

### -30- وإن اللجنة

- (أ) أقرت من حيث المبدأ اقتراح أن يحضر الرئيس أو نائب الرئيس المؤتمرات الإقليمية للمنظمة، شريطة تمعنها بدور محدد بشكل واضح، وطلبت من الأمانة إبداء تعليقاتها بشأن الطرائق المثلى لتنفيذ هذا المقترن وتبنته من حيث التكاليف؛
- (ب) وأيدت فكرة مشاركة أعضاء اللجنة في زيارات ميدانية ذات صلة بولاليتها، وطلبت من الأمانة إبداء تعليقاتها بشأن الطرائق المثلى لتنفيذ هذا المقترن وتبنته من حيث التكاليف.

### موعد ومكان انعقاد الدورة الثانية والأربعين بعد المائة

-31- أحيلت اللجنة علما بأنه تقرر عقد الدورة الثانية والأربعين بعد المائة في روما من 7 إلى 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2011.